

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

3 - وعن أبي ذر : (قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يमितون الصلاة أو يؤخرون الصلاة عن وقتها قلت : فما تأمرني قال : صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة) في رواية (فإن أقيمت الصلاة وأنت في المسجد فصل) وفي أخرى (فإن أدركتك يعني الصلاة معهم [ص 427] فصل ولا تقل إنني قد صليت فلا أصلي)

- رواه أحمد ومسلم والنسائي